الأمم المتحدة

DP/2003/7

Distr.: General
6 January 2003
Arabic
Original: English

المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان

الدورة العادية الأولى لعام ٢٠٠٣
من ٢٠ إلى ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، نيويورك
البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت
توصيات مجلس مراجعي الحسابات، ٢٠٠٠-٢٠٠١

مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع: متابعة التقرير المتعلق بتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١*

تقرير المدير التنفيذي

موجز

ترد في هذا التقرير معلومات عن حالة تنفيذ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في الوثيقة DP/2002/CRP.13 والتي قدمت إلى المجلس التنفيذي في دورته السنوية عام ٢٠٠٢. وقد تم بصفة استثنائية إعداد التقرير المرحلي الأول عن حالة تنفيذ التوصيات في الدورة العادية الثانية لسنة ٢٠٠٢، وذلك في الوثيقة DP/2002/35.

وقد يرغب المجلس التنفيذي في أن يحيط علما بهذا التقرير.

* لقد أدى جمع وتحليل هذه البيانات اللازمة لموافاة المجلس التنفيذي بآخر المعلومات إلى تأخير تقديم هذه الوثيقة.

140103 130103 03-20196 (A)
0320196

أولا – مقدمة

١ – يُقدم هذا التقرير عملا بمقرر المجلس التنفيذي ٢٠٠٢/٢١ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. ويورد التقرير معلومات عن حالة تنفيذ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات، على نحو ما هو وارد في تقرير المكتب لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (DP/2002/35). ويتم عادة مناقشة تقرير مجلس مراجعي الحسابات في الدورة العادية الأولى من السنة التالية لإصدار التقرير (الدورة الحالية). غير أنه نظرا لأن المجلس التنفيذي قد سبق له طلب تقرير مشابه لدورته العادية الثانية لسنة ٢٠٠٢، باعتبار ذلك جزءا من عملية الاستعراض المستمرة للوضع المالي لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، فإن هذا التقرير يستكمل المعلومات الواردة في الوثيقة DP/2002/35 و Add.1 و Add.2.

٢ – ويرد عرض لحالة تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات في مرفق هذا التقرير.

ثانيا – حالة تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات

٣ – يتضمن تقرير مجلس مراجعي الحسابات ١٨ توصية، منها ١٥ توصية تتعلق بالمسائل المالية وثلاث توصيات تتعلق بالمسائل الإدارية. وحتى تاريخ هذا التقرير، لا تزال هناك ست توصيات لم تنفذ بعد، من أصل التوصيات الثماني عشرة، غير أنه يتم إحراز تقدم تجاه تنفيذها.

المرفق

ألف - المسائل المالية

٤ - التوصية ١ (الفقرة ٢٢ من الوثيقة *DP/2002/CRP.13*) - ينبغي لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع التزام الحيطة في افتراضاته بشأن الميزانية والإسقاطات المتعلقة بالإيرادات لكفالة وضع أهداف واقعية.

٥ - الحالة - كما ذكر في الوثيقة DP/2002/35، فإن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع قد أتم تنفيذ التوصية. وليس هناك حاجة إلى أي إجراءات أخرى.

٦ - التوصية ٢ (الفقرة ٢٦) - ينبغي لمكتب خدمات المشاريع (أ) أن يواصل استعراض استراتيجيته متوسطة الأجل على نحو شامل، بما في ذلك عناصر مثل تحليل المتغيرات المتصلة بالعمل الوارد من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بغية مواءمة نهج أداء مشاريعه؛ و (ب) وأن يأخذ باستراتيجية لزيادة تنويع قاعدة عملائه ضمن منظومة الأمم المتحدة.

٧ - الحالة - ركز مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أنشطته على ما يلي: (أ) مواصلة جهوده للإبقاء على فاعليته من حيث التكلفة؛ و (ب) تركيز استراتيجيته للتنويع على الوكالات المتخصصة في منظومة الأمم المتحدة، بالنظر إلى ما تمتلكه هذه الوكالات من إمكانات كبيرة طويلة الأجل. وثمة طائفة من التطورات جديرة بالذكر فيما يتعلق بإدخال مزيد من التنويع في قاعدة العملاء. وقد تم التوقيع في وقت قريب على اتفاقات إطارية ذات قاعدة عريضة مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، كما تم تحديد عمليات مشتركة أولية. وقد سددت اليونيسيف في وقت قريب دفعتها الأولى لمشروع أفغانستان، الذي حُدد باعتباره مشروعا ذا أولوية عالية. وقد دفعت اليونيسيف مبلغا مقدما قيمته حوالي ٣ ملايين دولار، ويشمل ذلك تغطية التكاليف الإدارية لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، التي تشكل زهاء ثلث المرحلة الأولى من هذا المشروع. وتقوم اليونسكو بالتحضير لمناقشة قوائم المعدات التي سيقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بشرائها، في إطار أنشطة مكتب الأمم المتحدة لبرنامج العراق، الذي تتجاوز قيمة الطلبات المتراكمة لديه ١٠٠ مليون دولار. وتم تحديد مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أيضا باعتباره وكيل صندوق محلي للصندوق العالمي لمكافحة متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والسل والملاريا. وتم التوقيع على بعض الاتفاقات الخاصة ببلدان معينة (مثل الاتفاق الذي وقّع مع الصين). ويجري التفاوض بشأن مزيد من الاتفاقات الإطارية مع مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة العمل الدولية. وتنظر

مفوضية الأمم المتحدة للاجئين ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في توسيع حجم الخدمات مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بشكل كبير. بيد أن الأمر المختلف – والجدير بالتنويه – هو أن الموئل وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة العمل الدولية تتبع نهجا جديدا تقوم في إطاره بالاستعانة بمصادر خارجية لإنجاز قدر كبير من أعمالها، وذلك ليس فقط على أساس مشاريع منفردة، بل على أسس أكثر منهجية. ويتولى المدير التنفيذي مسؤولية الاضطلاع بهذا النشاط المستمر.

٨ – التوصية ٣ (الفقرة ٣٢) – ينبغي لمكتب خدمات المشاريع أن يقيِّم أساس وحساب تكاليف الخدمات لكفالة أن تحدد وتسترد جميع التكاليف وأن يعالج النظام الرائد الذي شُرع فيه كافة جوانب القصور التي يتم تحديدها في نظام حجم أعمال مكتب إدارة المشاريع.

٩ – الحالة – كخطوة أولى، قام نائب المدير التنفيذي/مدير العمليات بإنشاء فرقة عمل لتحليل هيكلية رسوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، وتقديم مقترحات في هذا الصدد؛ وستتولى إدارة مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بحث توصيات فرقة العمل في الربع الأول من سنة ٢٠٠٣. ويتوقع المكتب تنفيذ نظامه الجديد لحساب الرسوم على نطاق المنظمة بشكل كامل في سنة ٢٠٠٣، رهنا بتوفر الموارد المطلوبة من الميزانية. ويتولى مهمة الاضطلاع بهذا النشاط نائب المدير التنفيذي/مدير العمليات.

١٠ – التوصية ٤ (الفقرة ٣٩) – ينبغي لمكتب خدمات المشاريع أن يقيِّم إجراءاته المتعلقة بضبط التكاليف بغية الوفاء باحتياجات أداء المشروع وفي الوقت نفسه أن يكفل المرونة للتكيُّف حسب الزيادات في مستوى أداء الخدمات.

١١ – الحالة – كما جاء في الوثيقة DP/2002/35، فإن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع قد أتم تنفيذ هذه التوصية. وليس هناك حاجة لأي إجراءات أخرى.

١٢ – التوصية ٥ (الفقرة ٤٣) – ينبغي لمكتب خدمات المشاريع أن يعد ميزانيات وتنقيحات لها على أساس يكون أكثر تمشيا مع الأداء الواقعي للمشروع.

١٣ – الحالة – كما ذُكر في الوثيقة DP/2002/35، فإن مكتب خدمات المشاريع قد أتم تنفيذ هذه التوصية. وليس هناك حاجة لاتخاذ أي إجراءات أخرى.

١٤ – التوصية ٦ (الفقرة ٤٧) – ينبغي لمكتب خدمات المشاريع أن يرصد باستمرار الأداء الفعلي بالمقارنة مع أهداف قد تم تحديدها بشكل واضح وأن يقيِّم الأساليب المعينة لإعادة الاحتياطي التشغيلي إلى مستواه المطلوب. ويوصي المجلس كذلك أن يقوم مكتب خدمات المشاريع بإبلاغ المجلس التنفيذي بهذا الأداء وبالتدابير المتخذة.

١٥ - الحالة - كما ذُكر في الوثيقة DP/2002/35، فإن المكتب قد أتم تنفيذ هذه التوصية. وليس هناك حاجة لأي إجراءات أخرى.

١٦ - التوصية ٧ (الفقرة ٤٩) - إن المجلس، لئن يعترف بالجهود التي يبذلها مكتب خدمات المشاريع لاستعراض الالتزامات غير المصفاة، فإنه يوصي بأن يجري مكتب خدمات المشاريع استعراضات على نحو أكثر انتظاما وفي حينها لجميع الالتزامات غير المصفاة.

١٧ - الحالة - كما ذُكر في الوثيقة DP/2002/35، فإن المكتب قد أتم تنفيذ هذه التوصية. وليس هناك حاجة لأي إجراءات أخرى.

١٨ - التوصية ٨ (الفقرة ٥١) - ينبغي لمكتب خدمات المشاريع: (أ) أن يقوم بحساب جميع التكاليف المدفوعة لقاء تقديم خدمات للصندوق الدولي للتنمية الزراعية من أجل تحديد مدى جدوى خط الخدمات هذا؛ و (ب) أن يبيِّن جميع تكاليف الصندوق الدولي للتنمية الزراعية في الجدول ٢ من البيانات المالية.

١٩ - الحالة - في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، أنهى مكتب خدمات المشاريع استعراضا لتكلفة ما يقدمه من خدمات الإشراف على المشاريع وإدارة القروض لبرنامج الصندوق الدولي للتنمية الزراعية. وبيَّن الاستعراض وجود حاجة إلى إدخال تعديل لزيادة الرسوم الإدارية عن مستواها الحالي، وقد تم لاحقا إبلاغ الإدارة العليا للصندوق الدولي للتنمية الزراعية بذلك. وعلى الرغم من أن القرار النهائي للصندوق الدولي للتنمية الزراعية لم يرد حتى الآن بشأن الزيادة المطلوبة للرسوم الإدارية، فإن مكتب خدمات المشاريع يعتقد بأن الصندوق يدرك أيضا وجود حاجة للتعديل المذكور في الرسوم، ويتوقع أن يتلقى ردا إيجابيا في المستقبل القريب. ويتولى الاضطلاع بمسؤولية هذا النشاط نائب المدير التنفيذي/مدير العمليات.

٢٠ - التوصية ٩ (الفقرة ٣٩) - ينبغي لمكتب خدمات المشاريع أن يقوم، بالتعاون مع الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، باستعراض آلية وأهداف التمويل المحددة لمستحقات نهاية الخدمة. ويرى مجلس مراجعي الحسابات أنه قد يتعين على المكتب أن يعجل النظر في مسألة تمويل مستحقات نهاية الخدمة نظرا لما تتميز به مبادئ تمويل مكتب خدمات المشاريع من طابع فريد.

٢١ - الحالة - يواصل مكتب خدمات المشاريع العمل مع مؤسسات الأمم المتحدة وينظر في الآثار المترتبة على التمويل. ولا يزال من المتوقع اقتراح خطة للعمل بحلول نهاية الربع الثاني من سنة ٢٠٠٣. ويتولى المدير التنفيذي المسؤولية عن هذا النشاط.

٢٢ - التوصية ١٠ (الفقرة ٥٩) - ينبغي لمكتب خدمات المشاريع أن ينظر في تقديم ميزانيات مختلفة إلى المجلس التنفيذي ليوافق عليها، وذلك استنادا إلى وجود مستويات مختلفة من الأنشطة، على أن يبيِّن بوضوح أكثر هذه المستويات احتمالا.

٢٣ - الحالة - كما ذُكر في الوثيقة DP/2002/35، فإن المكتب لا يوافق على هذه التوصية. ولم تجر أي متابعة أخرى لهذا الموضوع مع مجلس مراجعي الحسابات.

٢٤ - التوصية ١١ (الفقرة ٦٢) - ينبغي لمكتب خدمات المشاريع أن يواصل رصد معدل إيرادات المشاريع عن كثب وإعادة تقييم أي افتراضات في هذا الصدد، بالإضافة إلى استراتيجية وسياسة إيرادات المشاريع عموما.

٢٥ - الحالة - كما ذُكر في الوثيقة DP/2002/35، فإن المكتب قد أتم تنفيذ هذه التوصية. وليس هناك حاجة لإجراءات أخرى.

٢٦ - التوصية ١٢ (الفقرة ٦٧) - ينبغي وضع خطة عمل واضحة ونهائية عن كيفية ومكان ووقت تحقيق ورصد الوفورات الناجمة عن تخفيض عدد الموظفين. وينبغي أن تُرصد عن كثب جميع التكاليف وأن يقدم تقرير منقح إلى لجنة التنسيق الإداري بغرض الحصول على موافقة عليه في حالة ما إذا تبين أنه سيجري تجاوز الحد الأقصى اللازم للنفقات الإدارية.

٢٧ - الحالة - كما ذُكر في الوثيقة DP/2002/35، فإن مكتب خدمات المشاريع قد أتم تنفيذ هذه التوصية. وليس هناك حاجة لإجراءات أخرى.

٢٨ - التوصية ١٣ (الفقرة ٧٣) - ينبغي لمكتب خدمات المشاريع أن يضاعف من جهوده من أجل تأمين ورصد اعتمادات لجميع النفقات الممكنة والمحتملة فيما يتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في إطار ميزانية عام ٢٠٠٢ وما بعده. وينبغي التعجيل قدر الإمكان بالنظر في الآثار المحددة لاستخدام نظام حاسوبي جديد على دقة التقارير المالية.

٢٩ - الحالة - كما ذُكر في الوثيقة DP/2002/35، فإن المكتب قد أتم تنفيذ هذه التوصية. وليس هناك حاجة لإجراءات أخرى.

٣٠ - التوصية ١٤ (الفقرة ٧٧) - ينبغي لمكتب خدمات المشاريع أن يعد خطة للطوارئ تُقَدم إلى المجلس التنفيذي للموافقة عليها، وتتناول التدابير التي يتعين اتخاذها في حالة إخفاق الاحتياطي التشغيلي في استيعاب ما قد يطرأ من حالات عجز.

٣١ - الحالة - كما ذُكر في الوثيقة DP/2002/35، فإن مكتب خدمات المشاريع قد أتم تنفيذ هذه التوصية. وليس هناك حاجة لإجراءات أخرى.

٣٢ - التوصية ١٥ (الفقرة ٧٩) - ينبغي لمكتب خدمات المشاريع أن ينظر في توسيع نطاق استخدام الموظفين الفنيين المبتدئين باعتبار ذلك آلية فعالة من حيث التكلفة، وخاصة في أوقات الضائقة المالية.

٣٣ - الحالة - كما ذُكر في الوثيقة DP/2002/35، فإن المكتب لا يوافق على هذه التوصية. ولم تجر أي متابعة أخرى لهذا الموضوع مع مجلس مراجعي الحسابات.

باء - المسائل الإدارية

٣٤ - التوصية ١٦ (الفقرة ٨٧) - ينبغي التعجيل بوضع الصيغة النهائية للاتفاقات بين مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بهدف تنظيم وظائف الخدمات المركزية التي تم تسلمها من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وينبغي أن تشمل تلك الصيغة تبيان الوظائف والمسؤوليات وهياكل التكاليف لكل من المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ويوصي مجلس مراجعي الحسابات أيضا بضرورة إبرام اتفاق بشأن مستوى الخدمة فيما يتعلق بالموارد البشرية.

٣٥ - الحالة - تم إحراز تقدم كبير من أجل إبرام اتفاق يزيد من تعزيز التعاون بين برنامج الأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ولتبيان المسؤوليات المنوطة بكل من هاتين المنظمتين فيما يخص تقديم الخدمات المركزية في مجالات إدارة الموارد البشرية، وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، والتمويل والإدارة. ويقوم مكتب خدمات المشاريع باستعراض تفاصيل الخدمات المقدمة والتأكد من صحة التكاليف المترتبة على هذه الخدمات، بحسب توزيع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لها. ويتوقع الانتهاء من وضع اتفاق الخدمات قبل إقفال حسابات سنة ٢٠٠٢. ويُعهد بمسؤولية الاضطلاع بهذا النشاط إلى المدير المساعد للشؤون المالية والميزانية والإدارة.

٣٦ - التوصية ١٧ (الفقرة ٩٠) - ينبغي لمكتب خدمات المشاريع أن يضع الترتيبات لكي يشمل الإشراف الداخلي تغطية الإجراءات والضوابط والبيانات المالية.

٣٧ - الحالة - كما ذُكر في الوثيقة DP/2002/35، فإن المكتب قد أتم تنفيذ هذه التوصية. وليس هناك حاجة لإجراءات أخرى.

٣٨ - التوصية ١٨ (الفقرة ٩٢) - ينبغي لمكتب خدمات المشاريع أن يقوم بما يلي: (أ) صياغة خطة استراتيجية قصيرة الأجل وطويلة الأجل في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وينبغي استكمال هذه الخطة بصورة مستمرة؛ و (ب) إعداد إجراءات ومبادئ

توجيهية موثقة وموافق عليها رسميا بشأن مواضيع من بينها الأمن، والتخطيط للانتعاش من الكوارث، وأنظمة الاحتياط وتطوير الأنظمة.

٣٩ - الحالة - لم تطرأ أي تطورات أخرى فيما يخص تنفيذ هذه التوصية. ويُعهد بالمسؤولية عن هذا المجال إلى كبير موظفي الإعلام.